

بسم الله الرحمن الرحيم
هل حدد الرسول ﷺ طريقة لإقامة الدولة الإسلامية؟
للكتّاب والمفكر نائل سلامة - أبو مالك

(الحلقة السابعة والعشرون - القسم الثاني - أدلة ثبوت طلب النصرة)

للرجوع لصفحة الفهرس اضغط هنا

أدلة ثبوت طلب النصرة:

خ- وفي دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني: (ج1-ص 258) «عن عروة بن الزبير قال: لما أفسد الله عز وجل صحيفة مكرهم خرج النبي ﷺ وأصحابه فعاشوا وخالطوا الناس ورسول الله ﷺ يعرض نفسه على قبائل العرب في كل موسم ويكلم كل شريف لا يسألهم مع ذلك إلا أن يؤووه ويمنعوه ويقول: (لا أكره منكم أحدا على شيء: من رضي الذي أدعوه إليه قبله، ومن كرهه لم أكرهه، إنما أريد أن تحوزوني مما يراد بي من القتل، فتحوزوني حتى أبلغ رسالات ربي ويقضي الله لي ولمن صحبني بما شاء)... إلى أن قال: ومات أبو طالب وازداد من البلاء على رسول الله ﷺ فعمد إلى ثقيف يرجو أن يؤووه وينصروه». فكما ترى هنا يطلب الإيواء والنصرة، لا الإيواء وحده.

د- بل فوق ذلك، فقد روى الإمام أحمد: عن أبي بكر ابن شعبة حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عبد الرحمن بن خالد بن أبي جبل العدواني أنه أبصر رسول الله ﷺ في مشرق ثقيف و هو قائم على قوس أو عصا حين أتاهم يبتغي عندهم النصير فسمعتة يقول: ﴿والسما و الطارق﴾ حتى ختمها.

ذ- جاء في الروض الأنف: ص 239-242
«فَصَلُّ وَذَكَرْ غَيْرُ ابْنِ إِسْحَاقَ مَا لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ إِسْحَاقَ مِمَّا رَأَيْتَ إِمْلَأْ بَعْضُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ تَتِمَّةً لِفَائِدَتِهِ. ذَكَرَ قَاسِمُ بْنُ ثَابِتٍ وَالْخَطَّابِيُّ عَرَضَهُ نَفْسَهُ عَلَى بَنِي ذُهَلِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ثُمَّ بَنِي شَيْبَانَ بْنِ ثَعْلَبَةَ فَذَكَرَ الْخَطَّابِيُّ وَقَاسِمٌ جَمِيعًا مَا كَانَ مِنْ كَلَامِ أَبِي بَكْرٍ مَعَ دَعْوَلِ بْنِ حَنْظَلَةَ الدَّهْلِيِّ زَادَ قَاسِمٌ تَكْمِلَةَ الْحَدِيثِ فَرَأَيْنَا أَنْ نَذْكُرَ زِيَادَةَ قَاسِمٍ فَإِنَّهَا مِمَّا تَلِيْقُ بِهَذَا الْكِتَابِ قَالَ ثُمَّ دَفَعْنَا إِلَى مَجْلِسِ آخَرَ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَسَلَّمَ قَالَ عَلِيٌّ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ مُقَدِّمًا فِي كُلِّ خَيْرٍ فَقَالَ مِمَّنَ الْقَوْمُ فَقَالُوا: مِنْ شَيْبَانَ بْنِ ثَعْلَبَةَ فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ بِأبي أنتَ وأمي، هُوَ لَأَبِي غُرَّرٍ فِي قَوْمِهِمْ وَفِيهِمْ مَفْرُوقُ بْنُ عَمْرٍو وَهَانِيُّ بْنُ قَبِيصَةَ، وَمُتَّى بْنُ حَارِثَةَ وَالتَّعْمَانُ بْنُ شَرِيكٍ وَكَانَ مَفْرُوقُ بْنُ عَمْرٍو قَدْ عَلِمَهُمْ جَمَالًا وَلسَانًا وَكَانَتْ لَهُ غَدِيرَتَانِ تَسْقُطَانِ عَلَى تَرِبَتَيْهِ وَكَانَ أَدْنَى الْقَوْمِ مَجْلِسًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ كَيْفَ الْعَدَدُ فِيكُمْ؟ قَالَ لَهُ مَفْرُوقٌ إِنَّا لَنَزِيدُ عَلَى الْأَلْفِ وَلَنْ نُغَلِّبَ أَلْفَ مِنْ قَلَّةٍ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ كَيْفَ الْمُنْعَةُ فِيكُمْ؟ فَقَالَ مَفْرُوقٌ عَلَيْنَا الْجَهْدُ وَلِكُلِّ قَوْمٍ جِدٌّ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ كَيْفَ الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّكُمْ؟ فَقَالَ مَفْرُوقٌ إِنَّا لَأَشَدُّ مَا نَكُونُ غَضَبًا لِحِينَ نَلْقَى، وَإِنَّا لَأَشَدُّ مَا نَكُونُ لِقَاءَ حِينَ نَغْضَبُ وَإِنَّا لَنُؤَيِّرُ الْجِيَادَ عَلَى الْأَوْلَادِ وَالسَّلَاحَ عَلَى اللَّقَاحِ وَالتَّصْرُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُدِيلُنَا مَرَّةً وَيُدِيلُ عَلَيْنَا، لَعَلَّكَ أَخُو قُرَيْشٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَوْقَدُ بَلْعُكُمْ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ فِيهَا هُوَ ذَا، فَقَالَ مَفْرُوقٌ قَدْ بَلَّغْنَا

أَنَّهُ أَحَا فُرَيْشٍ؟ فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَدْعُو إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَإِلَى أَنْ تُؤْوِيَنِي، وَتَنْصُرُونِي، فَإِنَّ فُرَيْشًا قَدْ ظَاهَرَتْ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ وَكَذَّبَتْ رَسُولَهُ وَاسْتَعْتَنَتْ بِالْبَاطِلِ عَنِ الْحَقِّ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ فَقَالَ مَفْرُوقٌ وَإِلَى مَا تَدْعُو أَيْضًا يَا أَحَا فُرَيْشٍ؟ فَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَنَا وَمَنْ حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَاهُمْ وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَفْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الْأَنْعَامَ 151] فَقَالَ مَفْرُوقٌ وَإِلَى مَا تَدْعُو أَيْضًا يَا أَحَا فُرَيْشٍ؟ فَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [التَّحَلُّ 90] فَقَالَ مَفْرُوقٌ دَعَوْتُ وَاللَّهِ يَا أَحَا فُرَيْشٍ إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ وَاللَّهِ لَقَدْ أَفِكَ قَوْمٌ كَذَّبُوكَ، وَظَاهَرُوا عَلَيْكَ، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَشْرِكَهُ فِي الْكَلَامِ هَانِيُ بْنُ قَبِيصَةَ، فَقَالَ وَهَذَا هَانِيُ بْنُ قَبِيصَةَ شَيْخُنَا، وَصَاحِبُ دِينِنَا، فَقَالَ هَانِيُ قَدْ سَمِعْتَ مَقَالَتَكَ يَا أَحَا فُرَيْشٍ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَرَكْنَا دِينَنَا وَاتَّبَعْنَا إِيَّاكَ عَلَى دِينِكَ لِمَجْلِسِ جَلَسْتَهُ إِلَيْنَا لَيْسَ لَهُ أَوْلٌ وَلَا آخِرُ زَلَّةٌ فِي الرَّأْيِ وَقَلَّةٌ تَنْظُرُ فِي الْعَاقِبَةِ وَإِنَّمَا تَكُونُ الزَّلَّةُ مَعَ الْعَجَلَةِ وَمَنْ وَرَانَنَا قَوْمٌ نَكْرَهُ أَنْ نَعْقِدَ عَلَيْهِمْ عَقْدًا، وَلَكِنْ تَرْجِعُ وَتَنْظُرُ وَتَنْظُرُ وَكَأَنَّهُ أَحَبَّ أَنْ يَشْرِكَهُ فِي الْكَلَامِ الْمُثَنَّى، فَقَالَ وَهَذَا الْمُثَنَّى بْنُ حَارِثَةَ شَيْخُنَا وَصَاحِبُ حَرِينَا، فَقَالَ الْمُثَنَّى: قَدْ سَمِعْتَ مَقَالَتَكَ يَا أَحَا فُرَيْشٍ، وَالْجَوَابُ هُوَ جَوَابُ هَانِيُ بْنُ قَبِيصَةَ فِي تَرَكْنَا دِينَنَا، وَاتَّبَعْنَا إِيَّاكَ لِمَجْلِسِ جَلَسْتَهُ إِلَيْنَا لَيْسَ لَهُ أَوْلٌ وَلَا آخِرُ وَإِنَّمَا نَزَلْنَا بَيْنَ صَرِيحَانِ الْيَمَامَةِ وَالسَّمَاوَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا هَذَانِ الصَّرِيحَانِ؟ فَقَالَ أَنَّهُارِ كِسْرَى، وَمِيَاهُ الْعَرَبِ، فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ أَنَّهُارِ كِسْرَى، فَذَنْبُ صَاحِبِيهِ غَيْرُ مَغْفُورٍ وَعُدْرُهُ غَيْرُ مَقْبُولٍ وَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ، فَذَنْبُهُ مَغْفُورٌ وَعُدْرُهُ مَقْبُولٌ وَإِنَّمَا نَزَلْنَا عَلَى عَهْدِ أَخَذَهُ عَلَيْنَا كِسْرَى أَنْ لَا نُحَدِّثَ حَدَثًا وَلَا نُؤْوِيَ مُحَدِّثًا، وَإِنِّي أَرَى هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي تَدْعُونَا إِلَيْهِ هُوَ مِمَّا تَكْرَهُهُ الْمَلُوكُ فَإِنَّ أَحْبَبْتَ أَنْ نُؤْوِيَكَ وَتَنْصُرِكَ مِمَّا يَلِي مِيَاهَ الْعَرَبِ، فَعَلْنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَسَأْتُمْ فِي الرَّدِّ إِذْ أَفْصَحْتُمْ بِالصِّدْقِ دِينَ اللَّهِ لَنْ يَنْصُرَهُ إِلَّا مَنْ حَاطَهُ مِنْ جَمِيعِ جَوَانِبِهِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ لَمْ تَلْبَثُوا إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى يُورَثَكُمُ اللَّهُ أَرْضَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَيُفْرِشَكُمُ نِسَاءَهُمْ أَنْتُمْ سَبَّحُونَ اللَّهَ وَتُقَدِّسُونَهُ فَقَالَ النَّعْمَانُ بْنُ شَرِيكٍ اللَّهُمَّ لَكَ ذَا، فَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُبِينًا﴾ [الْأَحْزَابُ: 46] ثُمَّ هَضَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخَذَ بِيَدَيْ فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ يَا أَبَا حُسَيْنِ أَيُّهُ أَخْلَاقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا أَشْرَفَهَا بِهَا يَدْفَعُ اللَّهُ بَأْسَ بَعْضِهِمْ عَنِ بَعْضٍ وَبِهَا يَتَحَاجِرُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ قَالَ ثُمَّ دَفَعْنَا إِلَى مَجْلِسِ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ، فَمَا هَضَبْنَا حَتَّى بَايَعُوا النَّبِيَّ ﷺ وَكَانُوا صِدْقَاءَ صِبْرَاءَ».

فالشاهد هنا تجلية مفهوم النصر، بأن جزءا لا يتجزأ منها: إقامة سلطان يحارب الفرس والعرب، لا العرب وحدهم، فإن لم يكن متضمنا لنصرة الدين وإحاطته من جميع جوانبه، فلا تقبل، وقد أراد أبو بكر رضي الله عنه أن يتأكد من وجود المنعة الحقيقية، فسأل عن العدد والمنعة والحرب بينهم وبين أعدائهم، ففهم من سؤاله مسألة وجود معاهدات قد تخل بتحقيق مفهوم إقامة دولة لها كيان قابل للتوسع، فجابوه بأن بينهم وبين الفرس مثل ذلك العهد، فكان هذا السبب مؤذنا بعدم قبول الرسول ﷺ منهم،

مما يؤكد أن السؤال إنما كان لأجل هذا، خصوصا وأن الرسول ﷺ بين لهم أنهم إن نصره على الفرس مع العرب، فإن الله سيورثهم أرض الفرس وأموالهم.

